

قرار رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠١٣
بتاريخ ٥ / ٧ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف
والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة
لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة
عليهم ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٣/٤/٢٠١٣ .

" قرر "

مادة أولى : وقف وسيطة التأمين / حنان حلمى احمد عبد العاطى المقيدة بسجل وسطاء
التأمين بالهيئة تحت رقم " ١٣٤٠٤ " عن ممارسة أعمال الوساطة في التأمين
لحين استكمال إجراءات التحقيق معها بمعرفة الادارة المركزية للشئون
القانونية بالهيئة تنفيذاً لأحكام القرار رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد
المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال
المحظورة عليهم .

مادة ثانية : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

رئيس الهيئة
(د. د. أشرف الشرقاوى)



٤٦٠٧٦

م. م. م. م. م.